وحدة الأمة

مجلة علمية عربية محكمة نصف سنوية

السنة الأولى، العدد الأول، ربيع الأول ١٤٣٥هـ / يناير ٢٠١٤م

في هذا العدد

بحوث ودراسات

- المشكلة الاقتصادية وحلها في ضوء السنة النبوية
- منهج الشيخ المفتي محمد شفيع العثماني للتعامل مع النوازل
- البيعة في الإسلام دراسة تحليلية نقدية
- القانون الدولي الإسلامي مفهومه وخصائصه
- الوكالة المطلقة بين أبي حنيفة والشافعي دراسة فقهية مقارنة من خلال كتابي فتح الباري وعمدة القاري

نقد وآراء

من أرض الواقع

يصدرها
مجمع حجة الإسلام
الجامعة الإسلامية دار العلوم وقف ديوبند الهند

وحدة الأمّة

مجلة علمية عربية محكمة نصف سنوية

السنة الأولى، العدد الأول، ربيع الأول ١٤٣٥هـ / يناير ٢٠١٤م

يصدرها

مجمع حجة الإسلام

الجامعة الإسلامية دار العلوم وقف ديوبند الهند

واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا

وحدة الأمّة

مجلة علمية عربية محكمة نصف سنوية

السنة الأولى، العدد الأول، ربيع الأول ١٤٣٥هـ / يناير ٢٠١٤م

المشرف العام:

فضيلة الشيخ محمد سالم القاسمي

رئيس الجامعة الإسلامية/دار العلوم وقف ديوبند

رئيس التحرير

الأستاذ محمد شكيب القاسمي

مدير التحرير المسؤل

الأستاذ محمد نوشاد النوري القاسمي

مجلس الإدارة:

- الأستاذ محمد غلام نبي الكشميري
- الأستاذ محمد شمشاد القاسمي
- الأستاذ محمد حسنين أرشد القاسمي
- الأستاذ نظيف أحمد القاسمي الأزهري

يصدرها

مجمع حجة الإسلام

الجامعة الإسلامية دار العلوم وقف ديوبند الهند

الهيئة الاستشارية للمجلة

- أ. د. محمد عوامة (سوريا)
- أ. د. محمد أبو الليث الخير آبادي القاسمي (ماليزيا)
- أ. د. محي الدين محمد عوامة (سوريا)
- أ. د. فهد بن سعد الجهني (المملكة العربية السعودية)
- أ. د. خالد مرغوب أمين (المملكة العربية السعودية)
- أ. د. عابد الله غازي (أمريكا)
- أ. د. عزير أحمد القاسمي (الهند)
- أ. د. محمد أعظم القاسمي (الهند)
- أ. د. أحمد معبد عبد الكريم (مصر)
- أ. د. مسعود عالم الفلاحي (الهند)
- أ. د. حمزة المليباري (الإمارات العربية المتحدة)
- أ. د. أبوبكر رفيق (بنغلاديش)
- أ. د. شرف عالم القاسمي (الهند)
- أ. د. سعود عالم القاسمي (الهند)
- أ. د. إسرار أحمد خان (ماليزيا)
- أ. د. عبد المهدي (مصر)

تفاصيل المجلة

التخصص	:	قسم الدراسات الإسلامية العالية
الجهة المصدرة	:	مجمع حجة الإسلام للبحث والتحقيق
الجامعة	:	الجامعة الإسلامية / دار العلوم وقف ديوبند
المدينة	:	ديوبند
الدولة	:	الهند
العنوان البريدي	:	مجمع حجة الإسلام، الجامعة الإسلامية / دار العلوم وقف ديوبند، المديرية: سهارنفور، يوفي ـــ الهند
الرمز البريدي	:	٢٤٧٥٥٤
الهاتف	:	+٩١-١٣٣٦-٢٢٢٣٥٢
البريد الإلكتروني	:	editorwahdatulummah@dud.edu.in hujjatulislamacademy2013@gmail.com
الموقع الإلكتروني	:	www.dud.edu.in / www.darululoomwaqf.com

مراسلات التحرير

Mohammad Shakaib Qasmi
Editor in chief,
Hujjatul Islam Academy
Aljamia al-Islamia Darululoom Waqf Deoband
Eidgah road.
Distt: Saharanpur, U.P Deoband, P.O 247554
INDIA
Tel: +91-1336-222352
Mob:+91-9897076726/9045301086

قواعد النشر في المجلة

بالنسبة للبحوث التي ترسل للنشر في المجلة يرجى مراعاة القواعد الآتية:

١- تقبل المجلة نشر البحوث باللغة العربية، إذا توافرت فيها الشروط التالية:

أ- أن يتسم البحث بالأصالة والابتكار، والجدة العلمية والمنهجية، وسلامة الاتجاه.

ب- أن يلتزم بالمناهج والأدوات والوسائل العلمية المعتبرة في مجاله.

ج- أن يكون البحث دقيقاً في التوثيق والتخريج.

د- أن يتسم بالسلامة اللغوية.

هـ- الأفضل أن يتناول البحث موضوعاً جديداً ذا صلةٍ بالعلوم الإسلامية من التفسير والفقه والحديث وما إليها.

٢- ألا يزيد البحث عن خمسين صفحة، والرجاء من الباحثين استخدام "Font Traditional Arabic" على حجم ١٨.

٣ - ألا يكون البحث قد سبق نشره أو قدم لأي جهة أخرى من أجل النشر.

٤- يرفق بالبحث ملخص له في حدود صفحتين.

٥- أن يقر صاحب البحث بأن بحثه عمل أصيل له.

٦- تخضع البحوث المحكمة في المجلة إلى تحكيم لجان علمية أكاديمية

متخصصة وفق المعايير المعتبرة.

٧- تحتفظ المجلة بحقها في حذف أو إعادة صياغة بعض الكلمات والعبارات التي لا تتناسب مع أسلوبها في النشر.

٨- تعبر الآراء العلمية المنشورة عن آراء كاتبيها، واجتهاداتهم الشخصية، ولا تمثل بالضرورة وجهات نظر هيأة التحرير أو المجلة.

المحتويات

❊	**كلمة التحرير** التحرير	٩
❊	**كلمة العدد** الأستاذ محمد شكيب القاسمي	١١
❊	**بحوث ودراسات**	
	المشكلة الاقتصادية وحلها في ضوء السنة النبوية أ. د. محمد أبو اللّيث الخيرآبادي القاسمي	١٥
	منهج الشيخ المفتي محمد شفيع العثماني للتعامل مع النوازل الأستاذ محمد شكيب القاسمي	٥٣
	البيعة في الإسلام دراسة تحليلية نقدية الأستاذ محمد نوشاد النوري القاسمي	٩٥
	القانون الدولي الإسلامي مفهومه وخصائصه الأستاذ إمداد الحق بختيار القاسمي	١٣٧
	الوكالة المطلقة بين أبي حنيفة والشافعي دراسة فقهية مقارنة من خلال كتابي فتح الباري وعمدة القاري الأستاذ محمد حسنين أرشد القاسمي	١٦١
❊	**نقد وآراء**	
	مجمع حجة الإسلام كما يراه الأعلام إدارة التحرير	١٩١
❊	**من أرض الواقع**	
	مجمع حجة الإسلام للبحث والتحقيق إنجاز علمي كبير إدارة التحرير	١٩٩

بحث محكم

المشكلة الاقتصادية وحلها في ضوء السنة النبوية

إعداد

أ. د. محمد أبو اللّيث الخيرآبادي القاسمي

أستاذ قسم القرآن والسنة بالجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

ملخص البحث

إن المشكلة الاقتصادية عبارة عن تعدد حاجات الإنسان ورغباته، ومحدودية وسائل إشباع هذه الحاجات وقلّتها. وبدأت المشكلة الاقتصادية مع بداية الإنسان على هذه الأرض بعد خروج آدم وزوجته من الجنة. وعناصر المشكلة الاقتصادية تتحدد في كثرة حاجات الإنسان، ومحدودية قدرة الإنسان وموارده، واختلاف أهمية الغايات لاختلاف غايات الإنسان وتفاوتها. وأسباب المشكلة الاقتصادية هي: أنها سنة كونية قدرية، وأن البعض مسخر للبعض، وأن انحراف المجتمعات سببٌ في تحقق النقص في الإنتاج، ويجوز للدولة لمعالجة المشكلة الاقتصادية أن تتدخل في الحالات المتعددة الآتية: في حالة النقص في السلع التي يحتاج إليها الناس. وفي حالة استكشاف الموارد الطبيعية وتنميتها بالبحث والتنقيب عن خبايا الأرض وتشجيع أفراد المجتمع على البناء الرأسمالي للمجتمع. وعند التوجيه بضرورة الإبقاء على رأس المال والمحافظة عليه، وغيرها.

الكلمات المفتاحية: المشكلة الاقتصادية، حل المشكلة الاقتصادية، السنة النبوية.

تمهيـــد:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمـــد نبي العدل والرحمة، وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى من نهج نهجهم، ودعـــا بدعوتهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد!

فإن المشكلة الاقتصادية لا تزال مشكلة تختلف فيها أنظار ساسة العالم وقادة الشعوب، وهي في افتقار إلى حلٍّ سليم، يُبَدِّد الأوهامَ، ويُحَقِّق الآمـــال والأحلام، ويُنْصِف الإنسانَ، ويعطي كلَّ ذي حقٍّ حقَّه من الضعفاء والأقوياء على حد سواء.

ولعلَّ أظهر ما يمتاز به العصر الحديث هو عناية الأمم بـــشؤون المـــال والرزق والمعاش بما لم يسبق له نظير في عصر من العصور، وإن شعوب العالم – كبيرها وصغيرها – ودول الأرض العظمى فما دونها تهتمُّ كلُّهـــا بـــأمور المعاش والاقتصاد أكثر مما تهتمُّ بغيرها من شؤون الحياة.

ومما لا شك فيه أن الناس – أفراداً وجماعاتٍ – ما زالوا منـــذ فجـــر التاريخ مهتمِّين بأسباب معيشتهم ومتع حياتهم، وكسب الأموال والتوسُّـــع في الممتلكات، فقد كانت مهمة الأنبياء والمرسلين، والقادة والمصلحين، في مختلف الأعصار والأزمان هي الدعوة إلى إنصاف المعوزين والبائسين، وإنقاذ الفقـــراء والمساكين، والسائلين والمحرومين؛ لكن المصلحين اليوم قد عظمـــت عنايتـــهم

بالمال وطرق تنميته واستثماره، وأساليب توزيعه، وتوسعوا في ذلك حتى أفردوا له علماً خاصًّا به أسموه «علم الاقتصاد»، فأصبح الشغلَ الشاغِلَ للشعوب والأمم، والهمَّ الناصبَ لهم، فأصبحت المسائل الحيوية الأخرى في الدرجات التالية لذلك في نظرهم، لكن مسألة الاقتصاد هذه، وتحصيل الكسب المالي المناسب – مع كل ما بذل في سبيلها من المساعي الحثيثة والجهود الجبّارة – لا تزال من معضلات الأمم المستعصية الحلّ، وكلما ازدادوا توغُّلاً في دراستها ومعالجتها ازدادت غموضاً عليهم حتى كأنها اللغز الذي لا يحل.

لكن مقومات السلام في هذه الحالة في يد الإسلام؛ لأنه الدين الوحيد الذي جاء بأخلد وأرقى النظم التعاونية العادلة التي تُنَظِّم التملُّك بين الناس، وتُحَقِّق التكافل الاجتماعي بين طوائفهم، وتسعى إلى تخليصهم من فواجع الظلم الاجتماعي والتفاوت الطبقي الذي يُزري بكرامة الإنسان، كما أنها تهدف إلى منع الفرد من استغلال رأس المال للأثرياء على حساب الفقراء وبؤسهم، كما تروم وتبغي إشراف الدولة على تصرفات الفرد الاقتصادية ومراقبتها له، حتى يتحقَّق التكافل الاجتماعي بين المواطنين، ويرفرف الإصلاح المنشود، ليسود السلام في الأرض قاطبة.

وقبل أن ندخل في صميم الموضوع نود أن نذكر تعريف الاقتصاد وأهداف الاقتصاد في السنة، فنقول:

١- معنى الاقتصاد:

قال الشيخ سميع الزين في كتابه «لمن الحكم» ما نصُّه:

«كلمة الاقتصاد مشتقة من لفظ إغريقي قديم معناه (تدبير شؤون البيت) بحيث يشترك أفراد البيت القادرون في إنتاج الطيبات والقيام بالخدمات، ويشترك جميع أفراده في التمتع بما يحوزونه. ثم توسع الناس في مدلول البيت حتى أطلق على الجماعة التي تحكمها دولة واحدة، فصار المقصود من الاقتصاد «هو تدبير شؤون المال، إما بتكثيره وتأمين إيجاده، وإما بكيفية توزيعه»[(١)].

وقال الأستاذ مارشال: «علم الاقتصاد هو ذلك العلم الذي يدرس الإنسان في عمله اليومي، وهو يبحث في ذلك الجزء من عمل الفرد أو الجماعة الذي ينصبُّ على الحصول على الحاجيات المادية وطريقة استعمالها لتوفير الرفاهة»[(٢)].

٢- أهداف الاقتصاد في السنة:

كل نظام من الأنظمة، وكل مذهب من المذاهب، له أهداف يسعى

---

(١) انظر: سميح عاطف الزين، **لمن الحكم؟**، (بيروت: الشركة العالمية للكتاب ش م ل، ط٥، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م)، ص٢٢٤.

(٢) انظر: محمود أبو السعود، **خطوط رئيسية في الاقتصاد الإسلامي**، (الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، ط١، ١٩٨٦م)، ص٥.

إلى تحقيقها، فهدف الاقتصاد في بعض الأنظمة هو رفاهية الإنسانية، وتمتُّعه بأكثر ما يمكن من مُتَع الحياة فقط، وليس له غرض سواه.

وهدفه عند الآخرين تقوية أمتهم، وإعلاء قوميتهم ليكون لها الغلبة على غيرها، فما هي أهدافه في نظام الإسلام؟ نستخلص من قرآننا العظيم أهم أهداف نظامه الاقتصادي:

١- رفاهية الإنسان: إن سياسة الاقتصاد في الإسلام مبنية على أساس تحقيق أكبر قدر ممكن من الرفاهية للإنسان، باعتباره إنساناً يعيش في مجتمع إسلامي، فالإسلام يجعل الرفاهية والإنسان أمرين متلازمين؛ لأنه يهدف إلى الطمأنية عند الإنسان حيث إنه إنسان، لا إلى مجرد إشباع حاجته، ويجعل نيل السعادة المثل الأعلى الذي يسعى المسلم لتحقيقه من الاقتصاد. قال تعالى: ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ٧٧﴾ [القصص:٧٧].

ولذلك ربط القرآن سياسة الاقتصاد بأوامر الله ونواهيه بناءً على إدراك الصلة بالله، قال الله تعالى في سياق توزيع الفيء: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ [الحشر:٧].

وقال: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٦٣﴾ [النور:٦٣].

فقد جعل القرآن الكريم سياسة الاقتصاد التي ترمي إلى رفاهية الإنسان مربوطةً بدافع تقوى الله والحساب يوم الآخرة. فإذاً هدفه هو «رفاهية الإنسان

مع تقوى الله»، وليست رفاهيةً مطلقةً.

٢- الاكتفاء الذاتي لكل مسلم: ولتحقيق هذا الهدف قد نهى الله تعالى على لسان نبيه ﷺ عن السؤال والتسوُّل، ورغَّب في المال لإعالة الوالدين الكبيرين أو الأولاد الصغار، واعتبر السعي من أجل العيال من الأعمال الصالحة التي يؤجر المرء عليها. روى أبو داود والترمذي -واللفظ له- بسند صحيح عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المسألة كد يكد بها الرجل وجهه، إلا أن يسأل الرجل سلطانا أو في أمر لا بد منه»(٣). وجاء في حديث السائل الطويل فدله على الكسب وطريقته فعن أنس بن مالك مرفوعاً: «هَذَا [أي الكسب باليد] خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ والْمَسْأَلَةُ نُكْتَةٌ فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لاَ تَصْلُحُ إِلاَّ لِثَلاَثَةٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ، أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ» رواه الإمام أبو داود والترمذي وابن ماجه - واللفظ له - وغيرهم(٤).

٣- نفع عباد الله: وهو هدف إنساني نبيل، ويلاحظ هذا الهدف في

---

(٣) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، **السنن**، تحقيق: عزت عبيد الدعاس وزميله، (حمص: دار الحديث، ط١، ١٩٧٦م)، ج١، ص٥١٥، رقم١٦٣٩؛ والترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي، **السنن**، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر وآخرين، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج٣، ص٦٥، رقم٦٨١.

(٤) أبو داود، **السنن**، ج٢، ص٤٠، رقم١٦٤٣؛ والترمذي، **السنن**، ج٣، ص٤٣، رقم٦٥٣؛ وابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، **السنن**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج٢، ص٧٤٠، رقم٢١٩٨. قلت: وهو ضعيف خفيف.

قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات:١٠]. وقوله: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر:٩]. وكذلك يتمثل هذا الهدف في أحاديث نبوية عديدة، منها قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»(٥). وقوله: «وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمنا»(٦).

ومنها ما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «الخلق كلهم عيال الله، فأحبهم إلى الله تعالى أنفعهم لعياله»(٧). وما روي عن عبد الله بن

---

(٥) أخرجه البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، في **الصحيح**، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (بيروت: دار ابن كثير واليمامة، ط٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، ج١، ص١٤ رقم١٣؛ ومسلم بن الحجاج أبو الحسين النيسابوري، في **الصحيح**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ٦٧/١ رقم٧١.

(٦) أخرجه ابن ماجه في **سننه**، ج٢، ص١٤١٠ رقم٤٢١٧ وهو صحيح.

(٧) أخرجه ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي، — واللفظ له – في **اصطناع المعروف**، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م)، ص١٥، رقم٧٦ وابن أبي الدنيا أيضا، في **قضاء الحوائج**، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (القاهرة: مكتبة القرآن، د.ط، د.ت)، ص٣٥، رقم٢٤؛ والحارث في مسنده كما ذكره الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان المصري، في **بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث**، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، (المدينة المنورة: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م)، ج٢، ص٨٥٧، رقم٩١١؛ والبزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، في **مسنده**، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، (بيروت: مؤسسة علوم القرآن، والمدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط١، ١٤٠٩هـ)، ج٢، ص٣٢٤، رقم٦٩٤٧؛ وأبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي، في **مسنده**، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق: دار المأمون للتراث، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م)، ج٦، ص٦٥، رقم٣٣١٥، وج٦، ص١٠٦، رقم٣٣٧٠، وج٦، ص١٩٤، رقم٣٤٧٨؛ والطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، في **مكارم الأخلاق**، تحقيق: أحمد شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية ودار صادر، د.ط، د.ت)، ص١٠٧، رقم٨٧ وص٢٤٩، رقم٢٠٩؛ وابن عدي أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني، في **الكامل في ضعفاء الرجال**،

مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الخلق كلهم عيال الله، فأحب الخلق إلى الله أنفعهم لعياله»(٨). وما روي عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رســـول الله ﷺ:

تحقيق: يحيى مختار غزاوي، (بيروت: دار الفكر، ط٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م)، ج٧، ص١٥٣؛ وأبو طاهر المخلص، محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن البغدادي، في سبعة مجالس من أماليه، تحقيق: غالب محمد الحامضي، (الرياض: دار الوطن، د.ط، د.ت)، ص٢٨، رقم٤٩؛ والقضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر، في **مسند الشهاب**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م)، ج٢، ٢٥٥، رقم١٣٠٦؛ والآبنوسي، أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن علي الصيرفي البغدادي، في **مشيخته**، تحقيق: د. خليل حسن حمادة، (الرياض: جامعة الملك سعود – كلية التربية، قسم الدراسات الإسلامية، مركز البحوث – كلية الآدب، د.ط، د.ت)، ص٧، رقم٢٣ وص٢٧، رقم١٠٧؛ والبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، في شعب الإيمان، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ)، ج٦، ص٤٣، رقم٧٤٤٥ ورقم٧٤٤٦ ورقم ٧٤٤٧؛ وأبو الطاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني، في **الطيوريات**، (المكتبة الشاملة)، ج٧، ص١٨، رقم٥٣٠ وج١١، ص٥٣ رقم٩٤٠؛ وابن عساكر أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي، في **تاريخ دمشق**، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٩٩٥م)، ج٣٣، ص٢٧٧، وج٥١، ص٨٤ كلهم من طريق يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «الخلق كلهم عيال الله تعالى، فأحبهم إلى الله عز وجل أنفعهم لعياله». ويوسف بن عطية متروك.

(٨) أخرجه الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، في **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (الموصل: مكتبة العلوم والحكم، ط٢، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م)، ج١٠، ص٨٦ رقم١٠٠٣٣، وفي **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٥هـ)، ج٥، ص٣٥٦ رقم٥٥٤١؛ وابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، في **المجروحين**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (حلب: دار الوعي، د.ط، د.ت)، ج٢، ص٢٣٨ رقم٩٠٩؛ وابن عدي في **الكامل**، ج٦، ص٣٤١ رقم١٨١٩؛ والهيثم بن كليب الشاشي أبو سعيد، في **مسنده**، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط١، ١٤١٠هـ)، ج٢، ص٤١٩؛ والبيهقي في **شعب الإيمان**، ج٦، ص٤٣، رقم٧٤٤٨، و٧٤٤٩؛ وأبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني الصوفي، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٤، ١٤٠٥هـ)، ج١، ص١٠٢؛ والخطيب، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، في **تاريخ بغداد**، (بيروت: دار الكتب

«الخلق كلهم عيال الله، وتحت كنفه، فأحب الخلق إلى الله من أحسن إلى عياله، وأبغض الخلق إلى الله من ضنّ على عياله»(٩).

هذه الأحاديث الثلاثة ضعيفة جدا، ولكن ثبت الشطر الثاني من الحديث بلفظ: «خير الناس أنفعهم للناس» روي عن عدد من الصحابة:

عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن يألف ويؤلف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف، وخير الناس أنفعهم للناس»(١٠).

العلمية، د.ط، د.ت)، ج٦، ص٣٣٣ (ومن طريقه ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن بن علي بن عبد الله القرشي التميمي البكري البغدادي الحنبلي، في **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، تحقيق: خليل الميس، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ، ج٢، ص٥١٩)، كلهم من طريق موسى بن عمير، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، عنه به. وموسى بن عمير، وهو القرشي، وهو متروك.

(٩) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس كما ذكره السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، في **الحاوي للفتاوى**، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ج١، ص٣٤٦ من طريق أبي الهيثم السليل بن موسى بن سليل عن أبيه عن جده عن بشر بن نافع عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عنه. وفي إسناده بشر بن رافع، وهو ضعيف وقد تفرد به. قال ابن معين: حدّث بمناكير. وقال أحمد: ضعيف. وقال البخاري: لا يتابع على حديثه. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن حبان: "يروي عن يحيى بن أبي كثير أشياء موضوعة، يعرفها من لم يكن الحديث صناعته، كأن كان المتعمد لها". انظر: ابن حبان، **المجروحين**، ج١، ص١٨٨.

(١٠) أخرجه الطبراني في **المعجم الأوسط**، ج٦، ص٥٨، رقم٥٧٨٧ والقضاعي في **مسند الشهاب**، ج١، ص١٠٨، رقم١٢٩ وج٢، ص٢٢٣، رقم١٢٣٤ وأبو سعيد النقاش، محمد بن علي بن عمرو الأصبهاني الحنبلي، في **فوائد العراقيين**، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (القاهرة: مكتبة القرآن، د.ط، د.ت)، ص١٠٥، رقم٩٩ كلهم من طريق علي بن يزيد بن بهرام قال: نا عبد الملك بن أبي كريمة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر. وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا عبد الملك بن أبي كريمة، تفرد به علي بن بهرام". وعلي بن يزيد بن بهرام لم أجد له ترجمة. ولكن وجدت الخطيب قال في **تاريخ بغداد**، ج١١،

وعن عبد الله بن عمر أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! أي الناس أحب إلى الله،... فقال رسول الله ﷺ: «أحب النـــاس إلى الله أنفعهم للناس » في حديث طويل(١١).

ص٣٥٣ رقم٦٢٠٢: "علي بن بهرام بن يزيد أبو حجية المزني العطار، من أهل إفريقية انتقل إلى العراق فسكنه إلى حين وفاته، وحدث ببغداد عن عبد الملك بن أبي كريمة الأنصاري" ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. وتابعه أبو الدرداء هاشم بن محمد الأنصاري، نا عمرو بن بكر السكسكي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن آلف مألوف، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف، وخير الناس أنفعهم للناس» أخرجه ابن حبان في **المجروحين**، ج٢، ص٧٨-٧٩، رقم٦٣٠ وابن عساكر في **تاريخ دمشق**، ج٨، ص٤٠٤. وعمرو بن بكر السكسكي هذا متروك. فهذه متابعة ساقطة.

(١١) أخرجه الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، في **المعجم الصغير**، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، ج٢، ص١٠٦، رقم٨٦١؛ و**المعجم الكبير**، ج١٢، ص٤٥٣، رقم١٣٦٤٦ و**المعجم الأوسط**، ج٦، ص١٣٩، رقم٦٠٢٦؛ وأبو الشيخ، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، في **التوبيخ والتنبيه**، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (القاهرة: مكتبة الفرقان، د.ط، د.ت)، ص٥١، رقم٩٧ وابن الشجري، أبو الحسين يحيى بن الحسين بن إسماعيل بن زيد الشجري الحسني، في **الأمالي الشجرية**، تحقيق: محمد حسن محمد، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت)، ج١، ص٣٩٤ كلهم من طريق أبي عمرو الكلبي سكين بن أبي سراج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. وسكين بن سراج أو سكين بن أبي سراج متهم. وأخرجه المعافى بن زكريا بن يحيى بن حميد النهرواني الجريري أبو الفرج، في **الجليس الصالح والأنيس الناصح**، (المكتبة الشاملة)، ج١، ص١٧٨ من طريق محمد بن عرعره، قال: حدثنا سكين بن أبي سراج أبو عمرو الكلبي، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، فذكر "عبد الله بن دينار" بدلاً من "عمرو بن دينار". وقال الشيخ الألباني، محمد ناصر الدين، في **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، (الرياض: مكتبة المعارف، د.ط، د.ت)، ج١، ص٧١٢: "أخرجه أبو إسحاق المزكي في "الفوائد المنتخبة" (٢/١٤٧/١) عن خنيس بن بكر بن خنيس، حدثني أبي بكر بن خنيس، عن عبد الله بن دينار عنه. وخنيس بن بكر قال صالح جزرة: "ضعيف". وذكره ابن حبان في "الثقات". ثم قال الشيخ الألباني: "وقد تابعه إبراهيم بن عبد الحميد الجرشي أنبأنا بكر بن خنيس به. أخرجه ابن عساكر (١/٤٤٤/١١)، وإبراهيم بن عبد الحميد هو أبو إسحاق، قال أبو زرعة: ما به بأس". فالإسناد بهذه المتابعة حسن؛ لأن بكر بن خنيس صدوق له أغلاط كما قال الحافظ، ويشهد له حديث

وعن عبد الله بن عباس قال: «سئل رسول الله ﷺ: من خير النـــاس؟ قال: «أنفعهم للناس»[١٢].

وهناك أحاديث نبوية كثيرة ترغّب في فعل الخير وعمل المعروف وبذل المال، ومساعدة المحتاج، وتقديم القربات، مثل قوله ﷺ: «من كان معه فـــضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له»[١٣]. وقوله ﷺ: «يا ابن آدم! إنك أن تبذل الفضل خـــير لـــك، وأن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير مـــن اليد السفلى»[١٤].

وقوله ﷺ حاضًّا على الزراعة: «ما من مسلم يغرس غرسا أو يـــزرع

جابر. قلت: وأخرجه ابن أبي الدنيا في **اصطناع المعروف**، ص١٨، رقم٩٢ **وقضاء الحوائج**، ص٤٧، رقم٣٦ بإبهام الصحابي فقال حدثنا علي بن الجعد قال: حدثنا محمد بن يزيد، عن بكر بن خنيس، عن عبد الله بن دينار، عن بعض أصحاب النبي ﷺ مثله.

(١٢) أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده كما ذكر البوصيري، شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني، في **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، تحقيق: أستاذي سعدي الهاشمي، (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، د.ط، د.ت)، ج٥، ص١٩١، رقم٥١٧٦؛ والمعافى بن زكريا في **الجليس الصالح والأنيس الناصح**، ص١١٤؛ وأبو الغنائم محمد بن علي بن ميمون بن محمد الكوفي، في **ثواب قضاء حوائج الإخوان**، (تحقيق د. عامر حسن صبري، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤١٤هـ)، ص٥٦ كلهم من طريق عبد الصمد بن سليمان الأزرق، أخبرني سكين بن أبي سراج، عن عبد اللّه بن دينار، عن ميمون بن مهرإن، عن ابن عباس. هذا إسناد ضعيف، سكين بن أبي سراج قال ابن حبان: يضع الحديث يروي الموضوعات. وقال البخاري والأزدي: منكر الحديث.

(١٣) أخرجه مسلم في **صحيحه**، ج٣، ص١٣٥٤، رقم١٧٢٨.

(١٤) أخرجه مسلم في **صحيحه**، ج٢، ص٧١٨، رقم١٠٣٦.

زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة»[١٥].

فالتاجر إذا قصد بتجارته نفعَ الناسِ وسدَّ حاجتهم يقوم بعملٍ صالحٍ يؤجر عليه، وكذلك الزارع في زراعته، والصانع في صناعته، وكل ذي مهنة تنفع الناس، إذا كان يقصد بعمله نفع الناس فهو مع كسبه المال الحلال يقوم بعمل إسلامي أخلاقي تعاوني هو من أعمال البر والتقوى على أن يكون مسلكه في عمله منسجماً مع هذا الهدف القرآني الرباني.

٣- مفهوم المشكلة الاقتصادية:

المشكلة الاقتصادية عبارة عن تعدد حاجات الإنسان ورغباته ومحدودية وقلة وسائل إشباع هذه الحاجات.

٤- بداية المشكلة الاقتصادية:

وبدأت المشكلة الاقتصادية مع بداية الإنسان على هذه الأرض حينما خلق الله سبحانه وتعالى آدم، وأسكنه وزوجته في الجنة، حيث الحاجات فيها متوفرة، فلا ضرورة لكد أو سعي للحصول عليها: ﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ

(١٥) أخرجه البخاري في **صحيحه**، ج٢، ص٨١٧، رقم٢١٩٥؛ ومسلم في **صحيحه**، ج٣، ص١١٨٩، رقم١٥٥٣؛ وأحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، (مصر: مؤسسة قرطبة، د.ط، د.ت)، في **مسنده**، ج٣، ص١٤٧، رقم١٢٥١٧.

وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ [البقرة:٣٥]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ۝٨ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُاْ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ ۝٩﴾ [طه:١١٨-١١٩].

ولكن لما أزلهما الشيطان وخالفا أمر ربهما أخرجهما من الجنة: ﴿وَقُلْنَا ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ۝٣٦﴾ [البقرة:٣٦].

فلم يفض الله أنعمه على الأرض كما أفاضها في الجنة، بل جعل متاعها قليلاً، وجعل مواردها محدودة لحكمة يعلمها، وقد أشار القرآن إلى بعض منها في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ﴾ [الشورى:٢٧].

٥- عناصر المشكلة الاقتصادية:

وعناصر المشكلة الاقتصادية تتحدد في الأمور التالية:

١- كثرة حاجات الإنسان، فتنشأ مشكلة السلع التي ينبغي إنتاجها وكمياتها والسلع البديلة وأولويات الإنتاج – الطعام واللباس – والبدائل بينها.

٢- محدودية قدرة الإنسان وموارده، فمَنْ سوف يقوم بالإنتاج؟ وما هي الموارد التي يمكن استخدامها؟ وما هو أسلوب الإنتاج؟

٣- اختلاف أهمية الغايات لاختلاف غايات الإنسان وتفاوتها، فتقوم مشكلة الاختيار بين مختلف الغايات.

هذه هي العناصر المحددة للمشكلة الاقتصادية، والتي تواجه كلَّ نظامٍ اقتصاديٍّ، ولكن تختلف الأنظمة الاقتصادية في معالجتها وفقاً للفلسفة والفكر الاقتصادي الذي تلتزم به. والإسلام كنظام إلهي عالجها بنظرته إلى الدنيا والآخرة. ولكن قبل أن نتحدث عن هذا العلاج، نود أن نأتي إلى مفاهيم اقتصادية إسلامية كتمهيد للعلاج.

٦- مفاهيم اقتصادية إسلامية:

يعطي الإسلام تصوراً واضحاً لأسباب وجود المشكلة الاقتصادية باعتبار أنها حقيقة من الحقائق الثابتة وفقاً لما يلي:

١- المشكلة الاقتصادية سنة من سنن الله الكونية القدرية: يقوم التصور الإسلامي للمشكلة الاقتصادية على أنها سنة من سنن الله الكونية القدرية والتي صاحبت خلق الأرض وهبوط آدم عليه السلام إليها، قال تعالى: ﴿فَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَـٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾﴾ [طه:١١٩]. فتشقى أي فتتعب في طلب المعيشة بالكدّ والاكتساب؛ لأنه لا يحصل لقمة العيش في الدنيا بعد الخروج من الجنة حتى يحرث الأرض، ثم يزرعها، ثم يقوم على الزرع حتى يدرك، ثم يدرسه، ثم ينقيه، ثم يطحنه، ثم يعجنه، ثم يخبزه.

والحكمة التي حدَّدها القرآن هي أن توفِّرَ الحاجات لجميع الناس سوف

يؤدِّي إلى طغيان الإنسان وكفره وإفساده، وقد أشار القرآن إلى هذه الحقيقة في قوله تعالى: ﴿وَلَوۡ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزۡقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٖ مَّا يَشَآءُۚ﴾ [الشورى:٢٧].

٢- **تسخير البعض للبعض**: إن النقص في الموارد المتاحة يوجِدُ الحافزَ إلى عمران الأرض واستمرارية البشر عليها بالعمل حسب الطاقات والإمكانيات العضلية والعقلية الموزَّعة بين البشر مما يؤدي إلى قيام عنصر العمل بدوره في الاستفادة من الموارد الطبيعية؛ إذ لا شك أن البشر متفاوتون في أصل فطرتهم تفاوتاً كبيراً من حيث قدرتهم الجسمية والعقلية، فمنهم الضغيف في قوته، ومنهم القوي، ومنهم الذكي والنابغ والعبقري، ومنهم المتوسط والبليد والغبي، ومنهم القادر على توجيه غيره، وعلى إدارة مجموعة من الناس في مصنع، أو على إدارة مدينة، أو منطقة، أو سياسة دولة، ومنهم من يعجز عن تولية إدارة اثنين أو ثلاثة، إلى غير ذلك من صنوف الأعمال وأنواع النشاط مما يحتاج إليه المجتمع البشري. فكل فرد يقدِّم من العمل والإنتاج ما يقدر عليه بحسب ما أوتي من قدرةٍ ومواهبَ، ويحاسَب على هذا الأساس. قال تعالى: ﴿وَرَفَعَ بَعۡضَكُمۡ فَوۡقَ بَعۡضٖ دَرَجَٰتٖ لِّيَبۡلُوَكُمۡ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمۡۗ﴾ [الأنعام: ١٦٥]. وقال: ﴿نَحۡنُ قَسَمۡنَا بَيۡنَهُم مَّعِيشَتَهُمۡ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَرَفَعۡنَا بَعۡضَهُمۡ فَوۡقَ بَعۡضٖ دَرَجَٰتٖ لِّيَتَّخِذَ بَعۡضُهُم بَعۡضٗا سُخۡرِيّٗاۗ﴾ [الزخرف: ٣٢].

٣- كفاية الموارد لاحتياجات الناس وعدمها ترتبط بمدى التزامهم بالإيمان بالله وعدمه: من سنن الله القدرية أن قدرة الموارد في كفاية الاحتياجات للناس ترتبط بمدى التزامهم بالإيمان بالله قولاً وعملاً وسلوكاً وتشريعاً، وأن انحراف المجتمعات سببٌ في تحقق النقص في الإنتاج، سواء بسبب تسليط الله لبعض مخلوقاته بإفساد وتحطيم الإنتاج، أو بنَزْع بركة الخير والرزق الذي يبسطه الله لعباده، ويشير القرآن الكريم إلى هذه الحقيقة في قوله تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾﴾ [النحل:١١٢]. وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ [المائدة:٦٦]. وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الأعراف:٩٦].

٤- المال قوام الحياة: قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [النساء:٥]. نظرة عميقة حكيمة في تقدير المال حيث جعله الله قياماً، أي أن الأموال جعلها الله لتقوم بها معايشكم، وتُبْنَى عليها مصالحكم، فهي قوام الحياة الاقتصادية وعمادها، ففي تضييع السفيه لها تضييع لهذا العماد الذي هو قوام الحياة، فما الحياة بغير المال، إنه موجودات الحياة التي

يعيش عليها الناس، فإذا ضاعت أو ضُيِّعت فعلى أي شيء يعيشون، وفيم يعملون ويتنافسون؟!.

٥- **المال مال الله**: قد أضافه إلى ذاته الكريمة، ولا شرف بعد هذا الشرف، ولا فضل بعد هذا الفضل، قال الله تعالى: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [النور:٣٣].

٦- **المال فضل الله ورزقه**: يقول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]. ويقول تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾﴾ [الملك:١٥]. ففي هاتين الآيتين الكريمتين لفتة رائعة إلى أن المال من فضل الله تعالى على عباده، ومن رزقه الذي أخرجه لهم، فالناس مأمورون بالسعي لكسب هذا المال، كما أنهم مأمورون بأن يبحثوا عن رزقهم تحت خفايا الأرض وطياتها من المعادن والكنوز، وفوقها من التجارة والصناعة والزراعة والثروات الحيوانية وغيرها؛ لأنه من فضل الله ورزقه.

٧- تدخل الدولة لمعالجة المشكلة الاقتصادية:

إن منهج الإسلام في معالجة المشكلة الاقتصادية يرتكز على معالجة المسببات للمشكلة، وتقوم الدولة بالتدخل في حالة وقوع المشاكل وفق استراتيجية أرشدت إليها الأحاديث الآتية وفقاً للتصورات التالية:

١- في حالة النقص في السلع التي يحتاج إليها الناس خلال فترة النقص تقوم الدولة بالتدخل بالمعالجة الوقتية وفق التوجيه النبوي القائم على مواجهة الظروف، فمثلاً عندما واجهت المدينة نوعاً من المجاعة وأدَّى ذلك إلى وفود أعداد من الأعراب إلى المدينة في زمن الضحايا، نهى الرسول ﷺ عن الاحتفاظ بلحوم الضحايا لأكثر من ثلاثة أيام، وعند ما انتهت الأزمة سمح بالادخار. فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ بِنتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَتْ: صَدَقَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حِضْرَةَ الأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادَّخِرُوا ثَلاَثًا ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ». فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ، وَيَجْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاَثٍ. فَقَالَ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ عَلَيكُمْ، فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا»(١٦).

(١٦) أخرجه مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، في **الموطأ**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (مصر: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، ج٢، ص٤٨٤، رقم١٠٣٠ ومسلم في صحيحه، ج٦، ص ٨٠، رقم٥٢١٥؛ والبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، في **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، د.ط، ١٩٩٤م)، ج٩، ص٢٩٣، رقم١٩٦٩٥.

وعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: إِنَّمَا نَهَى رَسُول اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ لِجَهْدِ النَّاسِ ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا(١٧). ورواه البيهقي بزيادة: «مَا نَهَى عَنْهُ إِلاَّ مَرَّةً فِي عَامٍ جَاعَ النَّاسُ مِنْهُ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيُّ الْفَقِيرَ، وَلَقَدْ كُنَّا نُخْرِجُ الْكُرَاعَ بَعْدَ خَمْسَ عَشْرَةَ فَنَأْكُلُهُ. فَقُلْتُ: وَلِمَ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَضَحِكَتْ وَقَالَتْ: «مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بُرٍّ مَأْدُومٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»(١٨).

اتضح في هذه الرويات للحديث علة النهي، وإنها كانت لعلاج ظروف طارئة، فلما زالت العلة زال الحكم، وإذا عادت العلة عاد الحكم، قال القرطبي وهو يردّ على من قال بالنسخ فيه: «بل هو حكم ارتفع لارتفاع علته، لا لأنه منسوخ»، ثم قال: «فلو قدم على أهل بلدة ناس محتاجون في زمان الأضحى، و لم يكن عند أهل ذلك البلد سعة يسدون بها فاقتهم إلا الضحايا لتعيّن عليهم ألا يدّخروا فوق ثلاثة كما فعل النبي ﷺ»(١٩).

وقد فعل ذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه في وقت كان بالناس حاجة، وبهذا جزم ابن حزم الظاهري كما في فتح الباري، وقال الحافظ ابن حجر:

---

(١٧) أخرجه ابن ماجه في **السنن**، ج٢، ص١٠٥٥، رقم٣١٥٩.

(١٨) أخرجه البيهقي في السنن **الكبرى**، ج٩، ص٢٩٣، رقم١٩٦٩٧.

(١٩) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، **التفسير**، تصحيح: أحمد عبد العليم البردوني، (القاهرة: دار الشعب، ط٢، ١٩٥٢م)، ج١٢، ص٤٧-٤٨.

«والتقييد بالثلاث واقعة حال، وإلا فلو لم تستدّ الخلة إلا بتفرقة الجميع لزم – على هذا التقدير – عدم الإمساك ولو ليلة واحدة»[٢٠].

وهذا التوجيه النبوي يمكن انتهاجه واعتباره استراتيجيةً لمواجهة الأزمات التموينية، فعند نقص السلع يمكن تقنين كمية الاستهلاك الفردي ومنع الادخار.

وهذا المفهوم يعضده الحديث الذي رواه البخاري عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ»[٢١]. حيث حبذ رسول الله ﷺ بمنهجهم في الحالتين: عند فناء الزاد في الغزو، وقلة الطعام في المدينة. والتوجيه النبوي تعليمٌ للأمة، وإرشادٌ للمنهج الذي ينبغي اتباعه في حالة نقص المواد السلعية الاستهلاكية، سواء لنقص في الإنتاج، أو لتأخير في الحصول عليها من خلال الجلب، فيمكن تحديد كمية الاستهلاك من هذه السلع الناقصة، بحيث لا يزيد الادخار عن حاجة ثلاثة أيام، وللجهاز الحكومي استخدام الأساليب اللازمة

(٢٠) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت)، ج١٠، ص٢٨.

(٢١) أخرجه البخاري في **صحيحه**، ج٦، ص٣١٠، رقم٢٤٨٦؛ ومسلم في **صحيحه**، ج٤، ص١٩٤٤، رقم٢٥٠٠.

لتنفيذ ذلك كما أن حديث الأشعريين أوضح أن هذا الإجراء مرتبط بحالة الأزمات، ولكن ليس كقاعدة عامة ثابتة، فقد أشار الحديث إلى اتباع سياسة التوزيع التمويني عند نقص السلع، ولكن ليس كأسلوب دائم، وإنما فقط يتبع حيث الأزمة، وعند انفراجها فإن القاعدة العامة: تركُ الناسِ يتصرفون وفق رغباتهم وقدراتهم.

٢- يقوم حلُّ المشكلة الاقتصادية على اتباع استراتيجية تنمية ما يعرف في الاقتصاد بالبنية الأساسية، والمتمثلة في استغلال واستكشاف الموارد الطبيعية وتنميتها بالبحث والتنقيب عن خبايا الأرض وتشجيع أفراد المجتمع على البناء الرأسمالي للمجتمع باستغلال الموارد التي تتيحها الأرض، والعمل على المحافظة على الثروة القومية، فلا يجوز لصاحب ماء أن يمنع من يرعى الكلأ من الشرب من مائه، كما أنه يمكن أن يتعدى الأمر إلى القياس على استخدام الماء الزائد بالاستفادة منه في استغلال الأرض المجاورة العاطلة في حالة عدم وجود مياه فيها أو لانقطاعها لفترة مؤقتة. فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَأِ»(٢٢). وفي رواية: «لَا يَمْنَعْ أَحَدُكُمْ

(٢٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، ج٦، ص٨٥، رقم٢٣٥٤؛ ومسلم في **صحيحه**، ج٣، ص١١٩٨، رقم١٥٦٦.

فَضْلَ مَاءٍ لِيَمْنَعَ بِهِ الْكَلَأَ»[٢٣]. وفي رواية أخرى: «لاَ يُبَاعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُبَاعَ بِهِ الْكَلأُ»[٢٤].

وعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُول اللَّهِ ﷺ: «لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ، وَلَا يُمْنَعُ نَقْعُ الْبِئْرِ»[٢٥].

وعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يُمْنَعُ نَقْعُ بِئْرٍ»[٢٦].

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعِرْقِ ظَالِمٍ حَقٌّ»[٢٧].

فوفقاً لما أرشدت إليه هذه الأحاديث يجب اتباع استراتيجية تنمية البنية الأساسية، فيكتشف عن الموارد الطبيعية في خبايا الأرض، ويشجع أفراد المجتمع عليه.

---

(٢٣) أخرجه أبو داود في **سننه**، ج٣، ص٢٩٤، رقم٣٤٧٥؛ والترمذي في **سننه**، ج٣، ص٥٧٢، رقم١٢٧٢؛ وابن ماجه في **سننه** واللفظ له –، ج٢، ص٨٢٨، رقم٢٤٧٨. وقال الترمذي: "حسن صحيح".

(٢٤) أخرجه مسلم في **صحيحه**، ج٣، ص١١٩٨، رقم١٥٦٦؛ والبيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص١٥، رقم١١٣٨٥.

(٢٥) أخرجه ابن ماجه في **سننه**، ج٢، ص٨٢٨، رقم٢٤٧٩. صححه الشيخ الألباني.

(٢٦) أخرجه مالك في **الموطأ**، ج٢، ص٧٤٥، رقم١٤٢٨؛ والحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١/١٩٩٠م)، ج٢، ص٧٠، رقم٢٣٦١ وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد" ووافقه الذهبي.

(٢٧) أخرجه مالك في **الموطأ**، ج٢، ص٧٤٣، رقم١٤٢٤؛ والبيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص٩٩، رقم١١٨٧١.

٣- التوجيه بضرورة الإبقاء على رأس المال والمحافظة عليه، وعدم توجيه قيمته إلى الإنفاق الاستهلاكي، وذلك بالحثِّ على عدم بيع الأصول الرأسمالية من غير مبرر، والحث في حالة البيع إلى استبدالها بأصل آخر:

فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ: كَانَتْ لِرِجَالٍ مِنَّا فُضُولُ أَرَضِينَ يُؤَاجِرُونَهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبُعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ فضول أَرْضِيْنَ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لْيَزْرَعْهَا أَخَاهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ»(٢٨).

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَاعَ دَارًا أَوْ عَقَارًا فَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهُ فِي مِثْلِهِ كَانَ قَمِنًا أَن لاَّ يُبَارَكَ فِيهِ»(٢٩). وفي رواية أخرى عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يُبَارَكُ فِي ثَمَنِ أَرْضٍ وَلاَ دَارٍ لاَ يُجْعَلُ فِي أَرْضٍ وَلاَ دَارٍ»(٣٠). وعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاعَ دَارًا وَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا»(٣١).

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ،

---

(٢٨) أخرجه البخاري في **صحيحه**، ج٢، ص٩٢٧، رقم٢٤٨٩؛ وابن ماجه في **سننه** – واللفظ له –، ج٢، ص٨١٩، رقم٢٤٥١.

(٢٩) أخرجه أحمد في **مسنده**، ج٣، ص٤٦٧، رقم١٥٨٨٠؛ وابن ماجه في **سننه**، ج٢، ص٨٣٢، رقم٢٤٩٠.

(٣٠) أخرجه أحمد في **مسنده**، ج١، ص١٩٠، رقم١٦٥٠.

(٣١) أخرجه ابن ماجه في **سننه**، ج٢، ص٨٣٢، رقم٢٤٩١.

وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ»(٣٢).

وعَنْ عَائِشَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ»(٣٣).

وعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ وَقَالَ: «إِنَّمَا يَزْرَعُ ثَلاَثَةٌ: رَجُلٌ لَهُ أَرْضٌ فَهُوَ يَزْرَعُهَا، وَرَجُلٌ مُنِحَ أَرْضًا فَهُوَ يَزْرَعُ مَا مُنِحَ، وَرَجُلٌ اسْتَكْرَى أَرْضًا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ»(٣٤).

وعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ؟ قَالَ: كُنَّا نُكْرِي الْأَرْضَ عَلَى أَنَّ لَكَ مَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلِي مَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ، فَنُهِينَا أَنْ نُكْرِيَهَا بِمَا أَخْرَجَتْ، وَلَمْ نُنْهَ أَنْ نُكْرِيَ الْأَرْضَ بِالْوَرِقِ(٣٥).

وفي رواية البيهقي عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا أَكْثَرُ الأَنْصَارِ حَقْلاً، فَكُنَّا نُكْرِي الأَرْضَ عَلَى أَنَّ لَنَا هَذِهِ وَلَهُمْ هَذِهِ، فَرُبَّمَا

---

(٣٢) أخرجه مالك في **الموطأ**، ج٢، ص٧٤٣، رقم١٤٢٤؛ والبيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص٩٩، رقم١١٨٧١.

(٣٣) أخرجه البخاري في **صحيحه**، ج٢، ص٨٢٣، رقم٢٢١٠.

(٣٤) أخرجه أبو داود في **سننه**، ج٢، ص٢٨١، رقم٣٤٠٠؛ والنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، في **السنن المجتبى**، ترقيم: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، (مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، ط٢، ١٩٨٦م)، ج٧، ص٤٠، رقم٣٨٩٠؛ وابن ماجه في **سننه**، ج٢، ص٨١٩، رقم٢٤٤٩؛ والبيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص١٣٢، رقم١٢٠٦٠.

(٣٥) أخرجه البخاري في **صحيحه**، ج٢، ص٩٧٠، رقم٢٥٧٣؛ ومسلم في **صحيحه**، ج٣، ص١١٨١، رقم١٥٤٧؛ وابن ماجه في **سننه** – واللفظ له –، ج٢، ص٨٢١، رقم٢٤٥٨.

أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ هَذِهِ فَنَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، وَأَمَّا الْوَرِقُ فَلَمْ يَنْهَنَا[٣٦].

وعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَا وَاللَّهِ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ مِنْهُ، إِنَّمَا أَتَاهُ رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ قَدِ اقْتَتَلاَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنَكُمْ فَلاَ تُكْرُوا الْمَزَارِعَ»، فَسَمِعَ رَافِعٌ بْنُ خَدِيجٍ قَوْلَهُ: «لاَ تُكْرُوا الْمَزَارِعَ»[٣٧].

وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى خَيْبَرَ الْيَهُودَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا»[٣٨]. وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَأَنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَطْرَ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا»[٣٩]. وفي رواية: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ»[٤٠].

وعَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلاَّ

---

(٣٦) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص١٣٢، رقم١٢٠٥٧.

(٣٧) أخرجه أحمد في **مسنده**، ج٥، ص١٨٢، رقم٢١٦٢٨؛ وأبو داود في **سننه** – واللفظ له –، ج٢، ص٢٧٨، رقم٣٣٩٠؛ والنسائي في **سننه المجتبى**، ج٧، ص٥٠، رقم٣٩٢٧؛ وابن ماجه في **سننه**، ج٢، ص٨٢٢، رقم٢٤٦١؛ والبيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص١٣٤، رقم١٢٠٧٦.

(٣٨) أخرجه البخاري في **صحيحه**، ج٢، ص٨٢١، رقم٢٢٠٦؛ والنسائي في **سننه المجتبى**، ج٧، ص٥٣، رقم٣٩٢٩؛ والبيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص١١٥، رقم١١٩٦٤.

(٣٩) أخرجه النسائي في **سننه المجتبى**، ج٧، ص٥٣، رقم٣٩٢٩.

(٤٠) أخرجه أبو داود في **سننه**، ج٣، ص٢٧٣، رقم٣٤١٠؛ والترمذي في **سننه** – واللفظ له –، ج٣، ص٦٦٦، رقم١٣٨٣؛ وابن ماجه في **سننه**، ج٢، ص٨٢٤، رقم٢٤٦٧.

كَانَ مَا أُكِلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةً، وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ، وَلاَ يَرْزَؤُهُ أَحَدٌ إِلاَّ كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ»(٤١).

وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلاَّ كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ»(٤٢).

وفي الإبقاء على رأس المال والمحافظة عليه، وعدم إنفاقه استهلاكيا، مساهمة في تكوين وتنمية الثروة القومية، سواء بالحث على غرس الأشجار المثمرة أو الاستفادة من البقايا أو المخلفات غير المتعلقة بعلة التحريم، أي أنه يمكن الاستفادة من مخلفات الميتة في غير الأمور التي تتصل بالتغذية، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

٤- دراسة الظروف البيئية لمعرفة مدى الاستفادة من المعطيات المتاحة من الموارد الطبيعية، بغرض توفير الاحتياجات، وضرورة تدخل الدولة بالتوجيه بهدف توفير السلع من أجل حلِّ النقص في الاحتياجات، والعمل على المحافظة على الموارد الطبيعية التي تساهم في توفير البيئة الملائمة للتنمية مثل المحافظة على الغطاء النباتي وعدم قطع أو إزالة الغطاء الشجري إلا في حالة الاستفادة بشكل أفضل كما في حالة الحث على منع قطع السدر إلا في حالة

(٤١) أخرجه مسلم في **صحيحه**، ج٣، ص١١٨٨، رقم١٥٥٢.

(٤٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، ج٢، ص٨١٧، رقم٢١٩٥؛ ومسلم في **صحيحه**، ج٣، ص١١٨٩، رقم١٥٥٣.

توسيع الرقعة الزراعية. فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ»(٤٣). وفي رواية عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِي النَّارِ»(٤٤). وفي رواية أخرى عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ قَالَ: أَدْرَكْتُ شَيْخًا مِنْ ثَقِيفٍ قَدْ أَفْسَدَ السِّدْرُ زَرْعَهُ، فَقُلْتُ: أَلاَ تَقْطَعُهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِلاَّ مِنْ زَرْعٍ»؟ فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَطَعَ السِّدْرَ إِلاَّ مِنْ زَرْعٍ صُبَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ صَبًّا»، فَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أَقْطَعَهُ مِنَ الزَّرْعِ وَمِنْ غَيْرِهِ(٤٥).

٥- ضرورة تدخل الدولة في حالة تعطيل وعدم استغلال الموارد الطبيعية التي سبق للدولة أن منحتها مثل ما جاء في إقطاع رسول الله ﷺ لبلال بن الحارث، وتدخُّل عمر ﷺ باستعادة ما عجز عن عمارته، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: جَاءَ بِلاَلُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُزَنِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَقْطَعَهُ أَرْضًا، فَقَطَعَهَا لَهُ طَوِيلَةً عَرِيضَةً، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ قَالَ لَهُ: يَا بِلاَلُ! إِنَّكَ اسْتَقْطَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْضًا عَرِيضَةً طَوِيلَةً قَطَعَهَا لَكَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُ شَيْئًا يُسْأَلُهُ، وَإِنَّكَ لاَ تُطِيقُ مَا فِي يَدَيْكَ. فَقَالَ: أَجَلْ. قَالَ: فَانْظُرْ مَا قَوِيتَ عَلَيْهِ مِنْهَا فَأَمْسِكْهُ، وَمَا لَمْ تُطِقْ فَادْفَعْهُ إِلَيْنَا نَقْسِمُهُ بَيْنَ

(٤٣) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص١٣٩، رقم١٢١٠١.

(٤٤) أخرجه أبو داود في **سننه**، ج٢، ص٧٨٢، رقم٥٢٣٩.

(٤٥) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص١١١، رقم١٢١٠٦.

الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ: لاَ أَفْعَلُ وَاللَّهِ، شَيْءٌ أَقْطَعَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَتَفْعَلَنَّ، فَأَخَذَ مِنْهُ مَا عَجَزَ عَنْ عِمَارَتِهِ، فَقَسَمَهُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ(٤٦).

كما أن للدولة – وفقاً للتوجيه النبوي – التدخل في حالة العجز عن استغلال أحد عوامل الإنتاج، فقد أشار الحديث المتعلق بحق تملك الدابة التي عجز مالكوها عن إعلافها بأن من قام بذلك فهو أحق بها. فعن أَبَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ أَنَّ عَامِرًا الشَّعْبِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَجَدَ دَابَّةً قَدْ عَجَزَ عَنْهَا أَهْلُهَا أَنْ يَعْلِفُوهَا فَسَيَّبُوهَا فَأَخَذَهَا فَأَحْيَاهَا فَهِيَ لَهُ»(٤٧). وفي رواية خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَرَكَ دَابَّةً بِمُهْلِكٍ فَأَحْيَاهَا رَجُلٌ فَهِيَ لِمَنْ أَحْيَاهَا»(٤٨). ويمكن أن يقاس على ذلك حق تدخل الدولة في حالة عجز المالكين عن استغلال عنصر من عناصر الإنتاج، وذلك باستغلاله وفقاً للقاعدة الشرعية «لا ضرر ولا ضرار»، وهذا الحديث يمكن الاسترشاد به في تدخل الدولة في حالة توقف المصانع أو المزارع الكبيرة عن الإنتاج لعجز المالكين عن استغلالها مراعاةً لمصلحة الاقتصاد القومي، مع مراعاة حقوق المالكين بشرط

(٤٦) أخرجه البيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص١٤٩، رقم١٢١٧٠.

(٤٧) أخرجه أبو داود في **سننه**، ج٢، ص٣١٠، رقم٣٥٢٤؛ والدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود، في **سننه**، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني، (باكستان: حديث إكادمي، د.ط، د.ت)، ج٣، ص٦٨، رقم٢٥٩؛ والبيهقي في **السنن الكبرى**، ج٦، ص١٩٨، رقم١٢٤٧٢.

(٤٨) أخرجه أبو داود في **سننه**، ج٢، ص٣١٠، رقم٣٥٢٥.

عدم إهدارها وتعطلها عن المساهمة في زيادة الناتج القومي.

٦- الاهتمام بتنمية الثروة الحيوانية والزراعية بالتوجيه وفقاً للظروف الخاصة بالبيئة، كما في حديث الحث على اتخاذ الغنم ومنع ذبح المنتج منها، ومراعاة الظروف المناخية بالتوجيه بالتكيف وفقاً لها كما في حديث الحث على الحرث بدلاً من اتخاذ الماشية للمهاجرين. فعَنْ أُمِّ هَانِئٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «اتَّخِذِي غَنَمًا فَإِنَّ فِيهَا بَرَكَةً»(٤٩).

٧- رعاية أصحاب الثروات القليلة وحمايتهم، والحيلولة دون وصولهم إلى الالتجاء إلى الدولة لإعالتهم بتوفير الظروف والتشريعات التنظيمية التي تساعدهم على استغنائهم عن الدولة كما أرشد إليه قول عمر لخادمه هني. عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا عَلَى الْحِمَى، فَقَالَ: يَا هُنَيُّ! اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ النَّاسِ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبَّ الْغُنَيْمَةِ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ؛ فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى الْمَدِينَةِ، إِلَى زَرْعٍ وَنَخْلٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ أَوْ رَبَّ الْغُنَيْمَةِ إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِنِي بِبَنِيهِ فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ، فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَايْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي

(٤٩) أخرجه ابن ماجه في **سننه**، ج٢، ص٧٧٣، رقم٢٣٠٤. وهو صحيح.

قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لَبِلَادُهُمْ وَمِيَاهُهُمْ، قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شِبْرًا(٥٠).

٨- التوجيه بالتنمية الحضرية والاستقرار من خلال تشجيع الاستيطان بمنح الأرض للبناء، وتوجيه الناس إلى استغلال الأرض من خلال تمليكها لمن يرغب، والحث على استغلالها بغرسها واستثمارها وإضفاء الحرمة لمن استثمرها كما أشار إلى ذلك حديث «من أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق».

هذا قُلٌّ من كُثْرٍ من التوجيهات النبوية في المشكلة الاقتصادية وحلها. أرجو من الله العلي القدير أن يوفقنا لفهم المشكلة الاقتصادية والبحث عن حلها في الحديث النبوي الغني بالتوجيهات الربانية.

(٥٠) أخرجه مالك في **الموطأ**، ج٢، ص١٠٠٣، رقم١٨٢٢ والبخاري في **صحيحه**، ج٨، ص٣٨، رقم٣٠٥٩.

المصادر والمراجع

الآبنوسي، أبو الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن علي الصيرفي البغدادي، **مشيخته**، تحقيق: د. خليل حسن حمادة، (الرياض: جامعة الملك سعود – كلية التربية، قسم الدراسات الإسلامية، مركز البحوث – كلية الآدب، د.ط، د.ت).

ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي، **اصطناع المعروف**، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م).

ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي، **قضاء الحوائج**، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (القاهرة: مكتبة القرآن، د.ط، د.ت).

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن أبي الحسن بن علي بن عبد الله البغدادي، **العلل المتناهية في الأحاديث الواهية**، تحقيق: خليل الميس، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ).

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، **المجروحين**، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (حلب: دار الوعي، د.ط، د.ت).

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، **فتح الباري**

شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت).

ابن الشجري، أبو الحسين يحيى بن الحسين بن إسماعيل بن زيد الشجري الحسني، **الأمالي الشجرية**، تحقيق: محمد حسن محمد، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي، **تاريخ دمشق**، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، (بيروت: دار الفكر، ط١، ١٩٩٥م).

ابن عدي أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني، **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، (بيروت: دار الفكر، ط٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م).

ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، **السنن**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت).

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، **السنن**، تحقيق: عزت عبيد الدعاس وزميله، (حمص: دار الحديث، ط١، ١٩٧٦م).

أبو سعيد النقاش، محمد بن علي بن عمرو الأصبهاني الحنبلي، **فوائد العراقيين**، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (القاهرة: مكتبة القرآن، د.ط، د.ت).

أبو الشيخ، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، **التوبيخ والتنبيه**، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، (القاهرة: مكتبة الفرقان، د.ط، د.ت).

أبو الطاهر السِّلَفي أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني، **الطيوريات**، (المكتبة الشاملة).

أبو طاهر المخلص، محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن البغدادي، في سبعة مجالس من أماليه، تحقيق: غالب محمد الحامضي، (الرياض: دار الوطن، د.ط، د.ت).

أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني الصوفي، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط٤، ١٤٠٥هـ).

أبو الغنائم محمد بن علي بن ميمون بن محمد الكوفي، في **ثواب قضاء حوائج الإخوان**، (تحقيق د. عامر حسن صبري، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤١٤هـ).

أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي، **المسند**، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق: دار المأمون للتراث، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م).

أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، **المسند**، (مصر: مؤسسة قرطبة، د.ط، د.ت).

الألباني، محمد ناصر الدين، **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، (الرياض:

مكتبة المعارف، د.ط، د.ت).

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، **الصحيح**، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، (بيروت: دار ابن كثير واليمامة، ط٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م).

البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، **المسند**، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، (بيروت: مؤسسة علوم القرآن، والمدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ط١، ١٤٠٩هـ).

البوصيري، شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني، في **إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة**، تحقيق: أستاذي سعدي الهاشمي، (المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، د.ط، د.ت).

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، **السنن الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، د.ط، ١٩٩٤م).

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، **شعب الإيمان**، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ).

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي، **السنن**، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر وآخرين، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية،

ط١، ١٤١١/١٩٩٠م).

الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، **تاريخ بغداد**، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود، **السنن**، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني، (باكستان: حديث إكادمي، د.ط، د.ت).

سميح عاطف الزين، **لمن الحكم؟**، (بيروت: الشركة العالمية للكتاب ش م ل، ط٥، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م).

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، **الحاوي للفتاوى**، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، (القاهرة: دار الحرمين، ١٤١٥هـ).

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، **المعجم الصغير**، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، (بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، **المعجم الكبير**، تحقيق:

حمدي بن عبد المجيد السلفي، (الموصل: مكتبة العلوم والحكم، ط٢، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م).

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب، **مكارم الأخلاق**، تحقيق: أحمد شمس الدين، (بيروت: دار الكتب العلمية ودار صادر، د.ط، د.ت).

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، **التفسير**، تصحيح: أحمد عبد العليم البردوني، (القاهرة: دار الشعب، ط٢، ١٩٥٢م).

القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر، **مسند الشهاب**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م).

مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، **الموطأ**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (مصر: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

محمود أبو السعود، **خطوط رئيسية في الاقتصاد الإسلامي**، (الكويت: مكتبة المنار الإسلامية، ط١، ١٩٨٦م).

مسلم بن الحجاج أبو الحسين النيسابوري، في **الصحيح**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت).

المعافى بن زكريا بن يحيى بن حميد النهرواني الجريري أبو الفرج، في **الجليس الصالح والأنيس الناصح**، (المكتبة الشاملة).

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، في **السنن المجتبى**، ترقيم: الشيخ

WAHDAT-UL UMMAH

A Refereed Arabic Bi-Annual /1st year,
Jan 2014/ Rabi ul Awwal 1435, Issue No:1

Published by

Ḥujjat al-Islām Academy

Al-jamia al-Islamia Darululoom waqf, Deoband, India
www.dud.edu.in, www.darululoomwaqf.com